

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٣٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة للسيد النقيب محمد عثمان علي حسن المقيم بالقاهرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بياسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٣٨٢ (٣ ديسمبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٢٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ والمادة ٢٢ فقرة (١) من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن عبد العظيم أحمد نصر لقمه المقيم بالملكة العربية السعودية لجنسه بالجنسية العربية السعودية دون إذن سابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بياسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٣٨٢ (٣ ديسمبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر